

# محتاج للزواج من زوجة أخرى وراتبي لا يكفي للمهر فهل يجوز أن أطلب المعونة من أهل الخير؟ الشيخ اللحيدان

صالح اللحيدان

يقول انا متزوج من زوجة لها ظروف صحية تمنعها من القيام بكامل حقوقي وتزوجتها من اجل الوالد سامحه الله. وانا اعتبر نفسي غير متزوج ومحتاج الى زوجة اخرى. وراتبي لا يكفي لتكاليف الزواج من مهر ووليمة. اما العيش بعد الزواج فبإذن الله مقدور عليه. فهل يجوز ان اطلب المعونة - [00:00:00](#)

من اهل الخير على تكاليف الزواج المهر اذا اعطوك طيبة بها نفوسهم فلا حرج عليك ان شاء الله وهل تحل له الزكاة الزكاة لا تحل الا الفقير كما نص الله على ذلك في القرآن الكريم - [00:00:20](#)

وهو غير مضطر فاذا كان عند احد زكاة ولم يجد محتاجا للنفقة طعام والشراب واللباس وجد الناس مستغنيين جاز لها له ان يدفعها لي بقية الاصناف المذكورين في آيات التوبة. نعم - [00:00:42](#)